

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٢١ لسنة ٢٠٢٠

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛  
وبناء على ما عرضه السيد المستشار رئيس مجلس الدولة ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يعتبر مشروع "مجمع محاكم مجلس الدولة بالقاهرة الجديدة" المسند تنفيذة إلى الهيئة الهندسية للقوات المسلحة ، من المشروعات القومية فى تطبيق أحكام قانون البناء المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ  
( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى